



Distr.  
LIMITED

FCCC/CP/2004/L.9  
17 December 2004

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



### مؤتمر الأطراف

الدورة العاشرة

بوينس آيرس، ٦-١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

البند ٦(هـ) من جدول الأعمال

الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو  
مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف

### القضايا المتصلة بالمادتين ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو

#### اقتراح مقدم من رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الحادية والعشرين، أن توصي مؤتمر الأطراف باعتماد مشروع مقرر (FCCC/SBSTA/2004/L.30/Add.1) في دورته العاشرة. ثم أدخلت تعديلات على هذا المشروع، بموجب السلطة المخولة لرئيس الهيئة الفرعية، من أجل معالجة بعض أوجه عدم الاتساق التقنية. وتقدم هذه النسخة المعدلة إلى مؤتمر الأطراف ليعتمدها في دورته العاشرة.

#### مشروع المقرر -/م-١٠

#### النموذج الإلكتروني الموحد للإبلاغ عن الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو<sup>(١)</sup>

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرراته ١١/م-أ، و١٦/م-أ، و١٧/م-أ، و١٨/م-أ، و١٩/م-أ، و٢٢/م-أ، و١٩/م-أ، وإلى الأحكام ذات الصلة من بروتوكول كيوتو لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولا سيما المادة ٧ منه،

(١) وحدات خفض الانبعاثات، ووحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، بما في ذلك وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة ووحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل، ووحدات الكمية المسندة، ووحدات الإزالة.

وإذ يدرك مقرره -/م أ- ١٠ (مراجعة أجزاء من المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧، ومن المبادئ التوجيهية لاستعراض المعلومات بموجب المادة ٨)،

وقد نظر في التوصيات ذات الصلة المقدمة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية،

١- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الأولى، مشروع المقرر -/م أ- ١ (النموذج الإلكتروني الموحد للإبلاغ عن الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو) الوارد أدناه؛

٢- يلاحظ أهمية قاعدة البيانات المتعلقة بالتجميع والحاسبة وضرورة إيجاد موارد إضافية لإنشائها؛

٣- يشجع الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية والتي هي أطراف في بروتوكول كيوتو على التبرع لفائدة الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية التابع للاتفاقية الإطارية، من أجل تمويل العمل بشأن إنشاء قاعدة البيانات المتعلقة بالتجميع والحاسبة في ٢٠٠٥؛

٤- يطلب إلى الأمانة أن تعد قاعدة البيانات المتعلقة بالتجميع والحاسبة بالتنسيق مع عملية وضع سجل المعاملات الدولي، وأن تقدم تقريراً عن تقدم الأعمال في هذا الصدد إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

٥- يطلب كذلك إلى الأمانة أن تتشاور مع مديري نظم السجلات من أجل تيسير استعراض السجلات الوطنية والمعلومات المتعلقة بوحدات الكمية المسندة بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو.

## مشروع المقرر -/م أ-١

### النموذج الإلكتروني الموحد للإبلاغ عن الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو<sup>(١)</sup>

إن مؤتمر الأطراف، العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى الأحكام ذات الصلة في بروتوكول كيوتو لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ولا سيما المادة ٧ منه، وإلى المقررات ١١/م أ-٧، و١٦/م أ-٧، و١٧/م أ-٧، و١٨/م أ-٧، و١٩/م أ-٧، و١٩/م أ-٩، و-/م أ-١٠ (مراجعة أجزاء من المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧، ومن المبادئ التوجيهية لاستعراض المعلومات بموجب المادة ٨)،

وإذ يدرك مواعيد تقديم المعلومات بموجب المادة ٧ من بروتوكول كيوتو التي حددها المقرر -/م أ-١ (المادة ٧)،

وقد نظر في المقرر -/م أ-١٠ (النموذج الإلكتروني الموحد للإبلاغ عن الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو)،

١- يعتمد النموذج الإلكتروني الموحد للإبلاغ عن الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو وتعليمات الإبلاغ على النحو الوارد في مرفق هذا المقرر، وفقاً للفقرة ٢ من الجزء هاء من المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧ من بروتوكول كيوتو (مرفق مشروع المقرر -/م أ-١ (المادة ٧)؛

٢- يقرر السماح للأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية باستخدام النماذج التي أعدها مدير سجل المعاملات الدولي وفقاً للفقرة ٦ (ي) من المقرر -/م أ-١٠ (مسائل متصلة بنظم السجلات المنصوص عليها في الفقرة ٤ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو) للإبلاغ عن المعلومات المطلوبة بموجب الفقرات من ٣ إلى ٧ من الجزء هاء من المبادئ التوجيهية للإبلاغ عن المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧ من بروتوكول كيوتو (مرفق مشروع المقرر -/م أ-١ (المادة ٧)؛

٣- يقرر، عند قيام طرف مدرج في المرفق الأول بالاتفاقية بمعاملة تصحيحية لتبيان تصويب في قاعدة البيانات المتعلقة بالتجميع والمحاسبة أجرته لجنة الامتثال، عملاً بالفقرة ٥ (ب) من الفصل الخامس من مرفق المقرر -/م أ-١ (إجراءات وآليات متصلة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو)، أن تعدّل المعلومات الواردة في قاعدة البيانات المتعلقة بالتجميع والمحاسبة تعديلاً ملائماً تفادياً لازدواجية الحساب، عقب استعراض المعاملة التصحيحية وفقاً للمادة ٨ من بروتوكول كيوتو وحل أي مسائل متعلقة بالتنفيذ؛

٤- يقرر تمديد العمل بمدونة الممارسة المتعلقة بمعالجة المعلومات السرية لاستعراض قوائم الجرد بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو<sup>(٢)</sup> لتشمل استعراض المعلومات المتعلقة بوحدات الكمية المسندة بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو.

---

(١) وحدات خفض الانبعاثات، ووحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، بما فيها وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة ووحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل، ووحدات الكمية المسندة، ووحدات الإزالة.

(٢) اعتمدت بموجب المقررين ١٢/م أ-٩ و-/م أ-١٠ (مسائل متعلقة بتنفيذ المادة ٨ من بروتوكول كيوتو).

## المرفق

### النموذج الإلكتروني الموحد لإبلاغ المعلومات بشأن الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو<sup>(١)</sup>

#### أولاً - تعليمات عامة بشأن الإبلاغ

١ - النموذج الإلكتروني الموحد هو جزء أساسي من المعلومات المطلوب تقديمها بموجب المادة ٧-١ من بروتوكول كيوتو. وهو مصمم لضمان تقديم الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية معلومات كمية عن المعاملات المتصلة بالوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو.

٢ - ويتعين على كل طرف مدرج في المرفق الأول أن يقدم إلكترونياً كل سنة إلى الأمانة النموذج الإلكتروني الموحد. وينبغي أن تقدم أي معلومات أخرى وجيهة وغير ذات طابع كمي بصورة مستقلة. وينبغي للأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تقدم معلوماتها عن السنة التقييمية السابقة (استناداً إلى التوقيت العالمي)، ما لم يُشير إلى خلاف ذلك. ويشار إلى هذه السنة بوصفها `السنة المبلغ عنها`. (فعلى سبيل المثال، السنة التقييمية ٢٠٠٩ هي `السنة المبلغ عنها` في النموذج الإلكتروني الموحد الذي يقدم في عام ٢٠١٠).

٣ - وينبغي لكل طرف مدرج في المرفق الأول أن يقدم، لكل فترة التزام، النموذج الإلكتروني الموحد في أثناء السنة التي تلي السنة التقييمية التي نقل فيها الطرف أو اقتنى لأول مرة وحدات يشملها نطاق بروتوكول كيوتو. وإضافة إلى ذلك، تتضمن السنة التقييمية الأولى التي يقدم الطرف معلومات بشأنها أي وحدات للتخفيض المعتمد للانبعاثات أحالتها سجل آلية التنمية النظيفة إلى حسابات سجلات الجهات المشاركة في المشروع والأطراف المعنية، في إطار البداية السريعة لآلية التنمية النظيفة. كما ينبغي لكل طرف مدرج في المرفق الأول أن يرسل بعد ذلك النموذج الإلكتروني الموحد كل سنة إلى أن تنتهي الفترة الإضافية للوفاء بالالتزامات بالنسبة لفترة الالتزام تلك<sup>(٢)</sup>.

٤ - وإذا كانت المعاملات التي يضطلع بها طرف مدرج في المرفق الأول تشمل فترتي التزام أو أكثر في وقت واحد، يتعين على الطرف آنذاك أن يقدم تقريراً كاملاً منفصلاً عن كل فترة التزام. وينبغي لكل تقرير ألا يتضمن سوى تلك الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو والتي تكون صالحة بالنسبة لفترة الالتزام تلك<sup>(٣)</sup>.

٥ - ويتألف النموذج الإلكتروني الموحد من ستة جداول. وكل القيم التي تقيد في الجداول ينبغي أن تكون قيمةً كاملة موجبة. ولا تدرج في الجداول القيم السالبة.

---

(١) وحدات الكمية المسندة، ووحدات خفض الانبعاثات، ووحدات الإزالة، ووحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، بما فيها المؤقتة منها وطويلة الأجل.

(٢) بالنسبة لفترة الالتزام الأولى، ربما ستكون سنوات الإبلاغ من ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٥. وهذه السنوات هي على سبيل التوضيح في النموذج الإلكتروني الموحد، وينبغي للطرف المدرج في المرفق الأول أن يغيرها عند الاقتضاء.

(٣) باستثناء الجدول ٣ المخصص لإبلاغ المعلومات بشأن وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة وطويلة الأجل التي كانت صالحة خلال فترات التزام سابقة.

٦- ووفقاً للأحكام ذات الصلة من بروتوكول كيوتو، ليست كافة أنواع الوحدات معالجة كل نوع من أنواع الحسابات أو المعاملة. ومتى كانت الخانة مظلمة داخل الجدول، فذلك يعني أن المعلومات أو المعاملة لا تنطبق على ذلك النوع المحدد من الوحدات.

٧- وينبغي ملء الجداول بالكامل. وإذا كانت وحدات من نوع محدد لم تشملها أية معاملة خلال السنة السابقة، فإن الطرف يدخل في الخانة عبارة "لا" ليبدل على أن المعاملة لم تحدث.

٨- توجيهاً للإيضاح، تستعمل العناوين الوصفية في إطار النموذج الإلكتروني الموحد للإشارة إلى أنواع محددة من الحسابات أو المعاملات. وترد في الجدول ذي الصلة أدناه، شروح لهذه العناوين الوصفية وإشارات إلى المادة ذات الصلة من بروتوكول كيوتو.

### ثانياً - تعليمات بشأن الجداول

#### ألف - الجدول ١ - مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في كل نوع حساب في بداية السنة المبلغ عنها

٩- تقدم الدول الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجدول ١، معلومات عن مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في كل نوع حساب، مصنفة حسب نوع الوحدة، كما يكشف عنها السجل الوطني في ١ كانون الثاني/يناير من السنة المبلغ عنها.

١٠- يبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول عن كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، مصنفة حسب نوع الوحدة، التي قيدها في كل من أنواع الحسابات المحددة في الفقرات التالية من مرفق المقرر ١-م/أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة)، كما هو مبين أدناه:

(أ) حسابات أرصدة الطرف من الوحدات (الفقرة ٢١(أ))؛

(ب) حسابات أرصدة الكيان من الوحدات (الفقرة ٢١(ب))؛

(ج) حسابات إلغاء المصدر الصافي في إطار المادة ٣-٣/٣-٤ لإلغاء الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو نتيجة للانبعثات التي تسببها الأنشطة المنصوص عليها في المادة ٣-٣ والمادة ٣-٤ من بروتوكول كيوتو (الفقرة ٢١(ج))؛

(د) حسابات الإلغاء لعدم الامتثال لإلغاء الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو تبعاً لقرار تتخذه لجنة الامتثال بأن الطرف لا يمثل لالتزامه بموجب المادة ٣-١ (الفقرة ٢١(د))؛

(هـ) حسابات الإلغاء الطوعي لإلغاء الوحدات لأية أسباب أخرى (الفقرة ٢١(هـ)). ولا تدرج الأطراف كميات أي من الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في حسابات الإلغاء الإلزامي بالسجل، كما هو محدد في معايير تبادل المعلومات؛

(و) حسابات السحب` (الفقرة ٢١(و)).

١١- وبالإضافة إلى ذلك، يتعين على كل طرف مدرج في المرفق الأول أن يبلغ عن كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، مصنفة حسب النوع، التي قيدها في كل من أنواع الحسابات المحددة في الفقرات التالية من مرفق المقرر /م أ-١ (الطرائق والإجراءات اللازمة لأنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة خلال فترة الالتزام الأولى من بروتوكول كيوتو):

(أ) حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة لانتهاء صلاحيتها، لإلغاء وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة، لغرض استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة قبل نهاية صلاحيتها (الفقرة ٤٣)؛

(ب) حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل لانتهاء صلاحيتها، لإلغاء وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة لغرض استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل قبل نهاية صلاحيتها (الفقرة ٤٧(أ))<sup>(٤)</sup>؛

(ج) حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل بسبب انخفاض المخزونات لإلغاء وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل الناجمة عن نشاط المشروع ذاته، لغرض استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل أينما يتبين وجود انخفاض للإزالة بالمصارف (الفقرة ٤٧(ب))؛

(د) حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل في حالة عدم تقديم تقرير الاعتماد، لإلغاء وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل الناجمة عن نشاط المشروع ذاته، لغرض استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل في حالة عدم تقديم تقرير الاعتماد (الفقرة ٤٧(ج)).

#### باء - الجدول ٢ (أ) - المعاملات الداخلية السنوية

١٢- تقدم الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجدول ٢(أ)، المعلومات بشأن مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو الخاضعة للمعاملات الداخلية (التي لم تشمل سجلاً آخر) التي حدثت بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة المبلغ عنها، على النحو المبين أدناه، بما في ذلك أي معاملات تصحيحية (انظر الفقرة ٤٢ أدناه).

(٤) تنص المعايير التقنية لتبادل البيانات بين السجلات على استخدام أنواع حسابات منفصلة للتمييز بين أسباب الاستبدال المختلفة وتيسير تعقب وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل.

١٣- تبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجزء الخاص بالمادة ٦، المعلومات المتعلقة بمشاريع التنفيذ المشترك في إطار بروتوكول كيوتو وذلك وفقاً للفقرات التالية من مرفق المقرر -/م أ-١ (المادة ٦):

(أ) بالنسبة لـ `المشاريع التي يتحقق منها الطرف` (يشار إليها أيضاً بمشاريع `المسار الأول`)، تُبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول المعلومات المتعلقة بالمشاريع التي جرى فيها التحقق من خفض الانبعاثات أو تعزيز الإزالة من جانب الطرف المضيف وفقاً للفقرة ٢٣ من مرفق المقرر -/م أ-١ (المادة ٦):

١٠ ` يُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول تحت `الأرصدة الدائنة` مجموع كمية وحدات خفض الانبعاثات الصادرة عملاً بالفقرة ٢٩ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة)؛

٢٠ ` وينبغي للطرف أن يُبلغ تحت `الأرصدة المدينة` الكمية المقابلة من وحدات الكمية المسندة التي جرى تحويلها أو، في حالة المشاريع المتعلقة باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة، الكمية المقابلة من وحدات الإزالة التي جرى تحويلها، عملاً بالفقرة ٢٩ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكمية المسندة)؛

(ب) وبالنسبة لـ `المشاريع التي تتحقق منها هيئة مستقلة` (يشار إليها أيضاً بمشاريع `المسار الثاني`)، تُبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول المعلومات المتعلقة بالمشاريع التي جرى فيها التحقق من خفض الانبعاثات أو من تعزيز الإزالة من خلال الإجراء الخاص بلجنة الإشراف بموجب المادة ٦، وفقاً للفقرات ٣٠-٤٥ من مرفق المقرر -/م أ-١ (المادة ٦):

١٠ ` يُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول تحت `الأرصدة الدائنة` مجموع كمية وحدات خفض الانبعاثات الصادرة وفقاً للفقرة ٢٩ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة)؛

٢٠ ` ويُبلغ الطرف تحت `الأرصدة المدينة` الكمية المقابلة من وحدات الكمية المسندة التي جرى تحويلها أو، في حالة مشاريع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة، الكمية المقابلة من وحدات الإزالة التي جرى تحويلها، عملاً بالفقرة ٢٩ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكمية المسندة).

١٤- وفي الجزء الخاص بـ `الإصدار أو الإلغاء` وفقاً للمادة ٣-٣ و٣-٤، ينبغي لكل طرف مدرج في المرفق الأول إبلاغ المعلومات بشأن أنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة، مصنفة حسب النشاط، وفقاً لمرفق المقرر -/م أ-١ (استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة)، ولاختياره للأنشطة عملاً بالفقرة ٨ (ج) و(د) من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة).

(أ) بالنسبة لأي نشاط أفضى إلى إزالة صافية، يبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول تحت `الأرصدة الدائنة` الكمية الإجمالية لوحدات الإزالة الصادرة عملاً بالفقرة ٢٥ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة)؛

(ب) وبالنسبة لأي نشاط يفضي إلى انبعاثات صافية، يبلغ كل طرف تحت الأرصدة المدينة الكميات الإجمالية لوحدة الكمية المسندة ووحدات خفض الانبعاثات و/أو وحدات الإزالة و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات التي أُلغيت عملاً بالفقرة ٣٢ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة). وبالنسبة لأي نشاط واحد، لا يجوز للأطراف أن تبلغ قيمةً تحت كل من الرصيد الدائن والرصيد المدين.

١٥- وفي الجزء المتعلق بـ `التحريج وإعادة التحريج بموجب المادة ١٢`، يبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول معلومات بشأن أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج المضطلع بها في إطار آلية التنمية النظيفة المحددة في الفقرات التالية من مرفق المقرر -/م أ-١ (أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة)<sup>(٥)</sup>:

(أ) `استبدال الوحدات المنقضية من التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة` - مجموع كميات وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة التي نُقلت إلى حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة (الفقرة ٤٤)؛

(ب) `استبدال الوحدات المنقضية من التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل` - مجموع كميات وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة التي نُقلت إلى حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل، لانتهاؤ مدة صلاحيتها (الفقرة ٤٧ أ)؛

(ج) `الاستبدال في حالة انخفاض المخزونات` - مجموع كميات وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل التي نُقلت إلى حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل بسبب انخفاض المخزونات (الفقرة ٤٧ ب)؛

(د) `الاستبدال في حالة عدم تقديم تقرير الاعتماد` - مجموع كميات وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل التي نُقلت إلى حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل لعدم تقديم تقرير الاعتماد (الفقرة ٤٧ ج)؛

١٦- ويُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول، تحت `إلغاء آخر`، مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، التي جرى إلغاؤها لأسباب أخرى حسب النوع. ولا تدرج الأطراف كميات أية وحدات يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في حسابات الإلغاء الإلزامي للسجل على النحو المحدد في معايير تبادل البيانات.

١٧- يجمع كل طرف مدرج في المرفق الأول كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في كل عمود ويقوم بنقلها تحت `المجموع الفرعي`.

---

(٥) يُبلغ في الجدول ٣ عن المعلومات الإضافية المتعلقة بأنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج.

١٨- وفي الإطار المخصص لـ `السحب`، يُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول تحت `السحب` الكميات الإجمالية للوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، مصنفة حسب النوع، التي نُقلت إلى حساب السحب. ولا يجوز إدراج هذه القيم في الجزء الرئيسي من الجدول ٢(أ).

### جيم - الجدول ٢(ب) - المعاملات الخارجية السنوية

١٩- تبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجدول ٢(ب)، معلومات مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو الخاضعة للمعاملات الخارجية (تلك التي شملت سجلاً آخر) التي حدثت بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة المبلغ عنها، بما في ذلك أية معاملات تصحيحية (انظر الفقرة ٤٢ أدناه).

٢٠- وعلى كل طرف مدرج في المرفق الأول أن يدرج صفاً منفصلاً لكل سجل (سجل الطرف أو سجل آلية التنمية النظيفة) نقل إليه، أو اقتنى منه، وحدات يشملها نطاق بروتوكول كيوتو خلال السنة السابقة.

(أ) يُبلغ كل طرف، تحت `الأرصدة الدائنة` كمية جميع الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو التي اقتناها من سجل ما، والتي حوِّلت إليه من سجل آلية التنمية النظيفة، مصنفة حسب النوع؛

(ب) وينبغي لكل طرف أن يُبلغ، تحت `الأرصدة المدينة` وعلى نفس الخط، مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو المنقولة إلى ذلك السجل، مصنفة حسب النوع.

٢١- ويقوم كل طرف مدرج في المرفق الأول بجمع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في كل عمود ويبلغ عن تلك الكميات تحت `المجموع الفرعي`.

٢٢- وإذا نقل طرف مدرج في المرفق الأول للمرة الأولى وحدات خفض الانبعاثات التي تحققت منها على نحو مستقل لجنة الإشراف بموجب المادة ٦، يتعين على الطرف أن يذكر الكمية الإجمالية لهذه الوحدات في الإطار المخصص للمعلومات الإضافية. (لاحظ أن هذه الكميات ستدرج أيضاً ضمن الجزء الرئيسي من الجدول ٢(ب)).

### دال - الجدول ٢(ج) - إجمالي المعاملات السنوية

٢٣- يضيف كل طرف مدرج في المرفق الأول المجموع الفرعي للجدول ٢(أ) إلى المجموع الفرعي للجدول ٢(ب) ويبلغ عن الكميات المقابلة تحت بند `المجموع` من الجدول ٢(ج).

### هاء - الجدول ٣ - انتهاء الصلاحية والإلغاء والاستبدال

٢٤- تُبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجدول ٣، المعلومات بشأن انتهاء صلاحية وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، المؤقتة منها وطويلة الأجل، وإلغائها واستبدالها وفقاً للطرقات والإجراءات اللازمة لأنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة المحددة في مرفق المقرر -/م أ-١ (أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة). وتدرج الأطراف جميع المعاملات التي حدثت بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة المبلغ عنها، بما في ذلك أية معاملات تصحيحية (انظر الفقرة ٤٢ أدناه).

٢٥- ويُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول المعلومات التالية في الجزء الخاص بـ وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة:

(أ) الوحدات التي انتهت صلاحيتها في حسابي السحب والاستبدال - كمية وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة التي انتهت صلاحيتها في حساب السحب أو في حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة. (يلاحظ أن وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة هذه ستكون صالحة بالنسبة لفترة الالتزام السابقة وستنتهي صلاحيتها في السنة الأخيرة من فترة الالتزام)؛

(ب) استبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة المنتهية صلاحيتها - كميات وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة و/أو وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة التي نقلت إلى حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة عملاً بالفقرة ٤٣ من مرفق المقرر -م/أ-١ (أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة)؛

(ج) الوحدات التي انتهت صلاحيتها في حسابات الأرصدة - كمية وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة التي انتهت صلاحيتها في كافة حسابات الأرصدة التابعة للأطراف والكيانات. (يلاحظ أن وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة هذه ستكون صالحة بالنسبة لفترة الالتزام السابقة وستنتهي صلاحيتها في السنة الأخيرة من فترة الالتزام)؛

(د) إلغاء وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة التي انتهت صلاحيتها في حسابات الأرصدة - كمية وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة التي انتهت صلاحيتها في جميع حسابات أرصدة الأطراف والكيانات والتي نقلت لاحقاً إلى حساب الإلغاء الإلزامي، عملاً بالفقرة ٥٣ من مرفق المقرر -م/أ-١ (أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة).

٢٦- ويُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول المعلومات التالية في الجزء الخاص بـ وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل:

(أ) الوحدات التي انتهت صلاحيتها في حسابي السحب والاستبدال - كمية وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي انتهت صلاحيتها في السنة المبلّغ عنها في حسابي السحب والاستبدال لفترات الالتزام السابقة. (يلاحظ أن وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل هذه ستكون صالحة بالنسبة لفترة الالتزام السابقة)؛

(ب) استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي انتهت صلاحيتها - كميات وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة التي نقلت إلى حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل لانتهاء صلاحيتها عملاً بالفقرة ٤٨ من مرفق المقرر -م/أ-١ (أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة). ويجوز للأطراف الإبلاغ عن كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو والتي نقلت لاستبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل المقرر أن تنتهي صلاحيتها في فترة الالتزام الجارية أو المقبلة؛

(ج) الوحدات التي انتهت صلاحيتها في حسابات الأرصدة - كمية وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي انتهت صلاحيتها في كافة حسابات الأرصدة التابعة للأطراف والكيانات. (يلاحظ أن وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل هذه ستكون صالحة بالنسبة لفترة الالتزام السابقة)؛

(د) إلغاء وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي انتهت صلاحيتها في حسابات الأرصدة - كمية وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي انتهت صلاحيتها في جميع حسابات أرصدة الأطراف والكيانات والتي نقلت لاحقاً إلى حساب الإلغاء الإلزامي، عملاً بالفقرة ٣٥ من مرفق المقرر -/م أ-١ (أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة)؛

(هـ) الوحدات التي هي موضع استبدال بسبب انخفاض المخزونات - كمية وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي يجب على الطرف استبدالها عملاً بإخطار يتلقاه الطرف من المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، ويفيد بإلغاء عمليات الإزالة من أنشطة مشروع ما؛

(و) الاستبدال في حالة انخفاض المخزونات - كميات وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات الانخفاض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، ووحدات الإزالة و/أو وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل الناتجة عن نشاط المشروع ذاته، التي نقلت إلى "حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل بسبب انخفاض المخزونات" عملاً بالفقرة ٤٩ من مرفق المقرر -/م أ-١ (أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة)؛

(ز) الوحدات التي هي محل استبدال لعدم تقديم تقرير الاعتماد - كمية وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي يجب على الطرف استبدالها عملاً بإخطار يتلقاه من المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة يفيد بعدم تقديم تقرير الاعتماد؛

(ح) الاستبدال لعدم تقديم تقرير الاعتماد - في حال تلقي الطرف إشعاراً بعدم تقديم تقرير الاعتماد بالنسبة لمشروع ما، كميات وحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات الإزالة و/أو وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل الناتجة عن أنشطة المشروع ذاتها والتي نقلت إلى "حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل لعدم تقديم شهادة الاعتماد" عملاً بالفقرة ٥٠ من مرفق المقرر -/م أ-١ (أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة).

٢٧- تقوم الأطراف المدرجة في المرفق الأول بجمع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في كل عمود وتبلغ عنها في المجموع.

#### واو - الجدول ٤ - مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو حسب نوع الحساب في نهاية السنة المبلغ عنها

٢٨- تُبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجدول ٤، المعلومات بشأن مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في كل نوع حساب، مصنفة حسب نوع الوحدة، كما يكشف عنها السجل الوطني في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من السنة المبلغ عنها.

٢٩- ينبغي للأطراف أن ترجع إلى الإحالات المرجعية المتعلقة بنوع الحساب الخاصة بالجدول ١.

### زاي - الجدول ٥ (أ) - معلومات موجزة بشأن الأرصدة الدائنة والأرصدة المدينة

٣٠ - تُبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجدول ٥ (أ)، المعلومات المتراكمة بالنسبة للسنة المبلغ عنها والسنوات السابقة المبلغ عنها لتسهيل تسجيل المعلومات بالنسبة لفترة الالتزام في قاعدة بيانات التجميع والمحاسبة وفقاً لمرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة).

٣١ - ويُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول، تحت `القيم الأولية`، البيانات التالية:

(أ) `الإصدار عملاً بالمادة ٣-٧ و٣-٨ - الكمية الإجمالية لوحدات الكمية المسندة الصادرة على أساس الكمية المسندة إليها في إطار الفقرتين ٧ و٨ من المادة ٣، عملاً بالفقرة ٢٣ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة)؛

(ب) `الإلغاء لعدم الامتثال` - إذا كان واجب التطبيق، كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، مصنفة حسب النوع، التي ألغها الطرف عملاً بقرار لجنة الامتثال بأن ذلك الطرف لم يمثل للالتزام بموجب المادة ٣-١ بالنسبة لفترة الالتزام السابقة عملاً بالفقرة ٣٧ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة)<sup>(٦)</sup>؛

(ج) `الترحيل` - إذا كان واجب التطبيق، مجموع كميات الوحدات الكمية المسندة، و/أو وحدات خفض الانبعاثات، و/أو وحدات التخفيض المعتمد للانبعثات التي جرى ترحيلها من فترة الالتزام السابقة عملاً بالفقرة ١٥ من مرفق المقرر -/م أ-١ (طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة)<sup>(٧)</sup>.

٣٢ - ويقدم كل طرف مدرج في المرفق الأول، في الجزء الخاص بـ `المعاملات السنوية`، معلومات موجزة بشأن المعاملات المنجزة في السنة المبلغ عنها والسنوات السابقة بالنسبة لفترة الالتزام:

(أ) بالنسبة للسنة المبلغ عنها، يُبلغ كل طرف عن مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، مصنفة حسب النوع، في الجدول ٢ (ج)؛

(ب) وبالنسبة لكل السنوات الأخرى، ينبغي للطرف أن يُبلغ الكميات الإجمالية للوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، كما أُبلغ عنها في الجدول ٥ (أ) في النموذج الإلكتروني الموحد السابق؛

(ج) وينبغي لكل طرف أن يُبلغ، تحت بند `المجموع`، مجموع سائر المعاملات التي أُنجزت حتى الآن.

---

(٦) لن تتاح هذه المعلومات حتى يستكمل تقييم الامتثال بالنسبة لفترة الالتزام السابقة التي تعقب انتهاء الفترة الإضافية الممنوحة للوفاء بالالتزامات.

(٧) لن تتاح هذه المعلومات حتى يستكمل تقييم الامتثال بالنسبة لفترة الالتزام السابقة التي تعقب انتهاء الفترة الإضافية الممنوحة للوفاء بالالتزامات.

## حاء - الجدول ٥ (ب) - معلومات موجزة بشأن الاستبدال

٣٣- تُبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجدول ٥ (ب)، معلومات موجزة تتعلق باستبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة ووحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل بالنسبة لكل سنة من فترة الالتزام.

٣٤- ويُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول، تحت فترات الالتزام السابقة، مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، مصنفة حسب النوع، التي نُقلت إلى حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة لانتهاج صلاحيتها و/أو حساب استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل لانتهاج صلاحيتها في أثناء فترات الالتزام السابقة لاستبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة أو طويلة الأجل المقرر أن تنتهي صلاحيتها في فترة الالتزام الجارية. وبالنسبة لفترة الالتزام الأولى، تدخل الأطراف عبارة "لا" في جميع خانات هذا الصف.

٣٥- ويُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول، بالنسبة للسنة المُبلغ عنها، البيانات التالية:

(أ) تحت بند استبدال، مجموع كميات وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة ووحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي انتهت صلاحيتها في السنة المُبلغ عنها في حسابي السحب والاستبدال لفترات الالتزام السابقة أو التي هي موضع استبدال لسبب آخر في تلك السنة؛

(ب) تحت بند الاستبدال، مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، مصنفة حسب النوع، التي جرى إلغاؤها لاستبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة أو وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل. (يُلاحظ أن هذه الكميات ينبغي أن تساوي تلك المُبلغ عنها تحت المجموع في الجدول ٣).

٣٦- وبالنسبة لكل السنوات السابقة للسنة المُبلغ عنها، يكرر الطرف المدرج في المرفق الأول المعلومات الواردة تحت اشتراط الاستبدال وتحت الاستبدال كما أُبلغ عنها في النموذج الإلكتروني الموحد السابق.

٣٧- وينبغي لكل طرف مدرج في المرفق الأول أن يُبلغ، تحت بند المجموع، عن المجموع الخاص بكل عمود. (يُلاحظ أنه عند انتهاء فترة الالتزام، فإن الكميات الإجمالية لوحدة التخفيض المعتمد المؤقتة وطويلة الأجل الواردة تحت اشتراط الاستبدال ينبغي أن تساوي الكمية الإجمالية للوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو الواردة تحت بند الاستبدال).

## طاء - الجدول ٥ (ج) - معلومات موجزة عن السحب

٣٨- تُقدم الأطراف المدرجة في المرفق الأول، في الجدول ٥ (ج)، معلومات إضافية لتيسير تقييم الامتثال في نهاية الفترة الإضافية للوفاء بالالتزامات.

٣٩- وبالنسبة للسنة المُبلغ عنها، يُبلغ كل طرف مدرج في المرفق الأول تحت السحب، مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو، مصنفة حسب النوع، التي سحبها الطرف في تلك السنة بهدف إثبات امتثاله لالتزامه بموجب الفقرة ١ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو. (ويُلاحظ أن هذه الكميات ينبغي أن تساوي تلك المُبلغ عنها تحت السحب في الجدول ٢ (أ)).

٤٠ - وبالنسبة لكل السنوات التي تسبق السنة المبلغ عنها، ينبغي للطرف المدرج في المرفق الأول أن يكرر المعلومات كما وردت في النموذج الإلكتروني الموحد السابق.

٤١ - وينبغي لكل طرف مدرج في المرفق الأول أن يبلغ، تحت بند `المجموع`، عن المجموع الخاص بكل عمود.

#### ياء- الجدول ٦- بند مذكرة: المعاملات التصحيحية التي تنجز في السنة المبلغ عنها

٤٢ - في الجداول من ٦ (أ) إلى ٦ (ج)، تبلغ الأطراف المدرجة في المرفق الأول عن أي معاملات تصحيحية تنجزها في السنة المبلغ عنها وتعلق بسنوات سبق الإبلاغ عنها، بما في ذلك معاملات تتعلق بإدخال تصويب على قاعدة بيانات للتجميع والمحاسبة قامت به لجنة الامتثال، عملاً بالفقرة ٥ (ب) في الفصل الخامس من مرفق المقرر -/م أ ١-١ (إجراءات وآليات متصلة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو). ويلاحظ أن كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو والمبلغ عنها في هذا الجدول تدرج ضمن المعاملات السنوية المبلغ عنها في الجدولين ٢ و ٣، ويبلغ عنها في الجداول من ٦ (أ) إلى ٦ (ج) كبنود مذكرة لغرض الشفافية. وتقدم الأطراف توضيحات لهذه المعاملات في نص مرفق، على نحو ما تقتضيه الفقرة ٨ من الفرع هاء من المبادئ التوجيهية للإبلاغ بموجب المادة ٧ من بروتوكول كيوتو.

الطرف

سنة تقديم التقرير

السنة المشمولة بالتقرير

فترة الالتزام

#### الجدول ١- مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في كل نوع حساب في بداية السنة المبلغ عنها

نوع الوحدة					نوع الحساب
و.ت.م.أ.ط.	و.ت.م.أ.م.	و.ت.م.أ.	و.إ.	و.ك.م.	
					أرصدة الطرف
					أرصدة الكيان
					إلغاء المصدر الصافي وفقاً للمادة ٣-٣/٣-٤
					الإلغاء لعدم الامتثال
					الإلغاء الطوعي
					السحب
					استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة لانتهاء صلاحيتها
					استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل لانتهاء صلاحيتها
					استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل لانخفاض المخزونات
					استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل لعدم تقديم تقرير الاعتماد
					المجموع

و.ك.م. = وحدات الكمية المسندة

و.خ.أ. = وحدات خفض الانبعاثات

و.إ. = وحدات الإزالة

و.ت.م.أ. = وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات (وتكون مؤقتة (م) أو طويلة الأجل (ط)).

الطرف  
سنة تقديم التقرير  
السنة المشمولة بالتقرير  
فترة الالتزام

الجدول ٢ (أ) - المعاملات الداخلية السنوية

الأرصدة المدينة						الأرصدة الدائنة						نوع المعاملة
نوع الوحدة						نوع الوحدة						
وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	
												الإصدار والتحويل وفقاً للمادة ٦
												المشاريع التي تحقق منها الطرف
												المشاريع التي تحققت منها هيئة مستقلة
												الإصدار والإلغاء وفقاً للمادة ٣-٣ و ٣-٤
												٣-٣ التحريج وإعادة التحريج
												٣-٣ إزالة الغابات
												٤-٣ إدارة الغابات
												٤-٣ إدارة الأراضي المزروعة
												٤-٣ إدارة المراعي
												٤-٣ إعادة التغطية بالنباتات
												التحريج وإعادة التحريج وفقاً للمادة ١٢
												استبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة التي انتهت صلاحيتها
												استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي انتهت صلاحيتها
												الاستبدال بسبب انخفاض المخزونات
												الاستبدال لعدم تقديم تقرير الاعتماد
												الإلغاء الطوعي
												المجموع الفرعي

السحب						نوع المعاملة
نوع الوحدة						
وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	
						السحب

الطرف  
سنة تقديم التقرير  
السنة المشمولة بالتقرير  
فترة الالتزام

الجدول ٢ (ب) - المعاملات الخارجية السنوية

الأرصدة المدينة						الأرصدة الدائنة						نوع المعاملة
نوع الوحدة						نوع الوحدة						
وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	
												عمليات النقل والافتناء
												[اسم السجل]
												[اسم السجل]
												[اسم السجل]
												[اسم السجل]
												[اسم السجل]
												[اسم السجل]
												[اسم السجل]
												المجموع الفرعي

معلومات إضافية

												وحدات خفض الانبعاثات المحقق فيها على نحو مستقل
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الجدول ٢ (ج) - إجمالي المعاملات السنوية

												المجموع (مجموع الجدولين ٢ (أ) و ٢ (ب))
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الطرف  
سنة تقديم التقرير  
السنة المشمولة بالتقرير  
فترة الالتزام

الجدول ٣ - انتهاء الصلاحية والإلغاء والاستبدال

الاستبدال		انتهاء الصلاحية والإلغاء واشترط الاستبدال		نوع المعاملة أو الحدث		نوع الوحدة							
						نوع الوحدة		نوع الوحدة					
						وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.
<b>وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة</b>													
الوحدات التي انتهت صلاحيتها في حسابي السحب والاستبدال													
استبدال وحدات التخفيض المعتمد المؤقتة													
الوحدات التي انتهت صلاحيتها في حسابات الأرصدة													
إلغاء الوحدات المنتهية صلاحيتها في حسابات الأرصدة													
<b>وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل</b>													
الوحدات التي انتهت صلاحيتها في حسابي السحب والاستبدال													
استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل التي انتهت صلاحيتها													
الوحدات التي انتهت صلاحيتها في حسابات الأرصدة													
إلغاء الوحدات المنتهية صلاحيتها في حسابات الأرصدة													
الوحدات التي هي موضع استبدال لانخفاض المخزونات													
الاستبدال نتيجة انخفاض المخزونات													
الوحدات التي هي موضع استبدال لعدم تقديم تقرير الاعتماد													
الاستبدال لعدم تقديم تقرير الاعتماد													
<b>المجموع</b>													

الطرف  
سنة تقديم التقرير  
السنة المشمولة بالتقرير  
فترة الالتزام

الجدول ٤ - مجموع كميات الوحدات التي يشملها نطاق بروتوكول كيوتو في كل نوع حساب في نهاية السنة المبلّغ عنها

نوع الوحدة						نوع الحساب
و.ت.م.أ.ط.	و.ت.م.أ.م.	و.ت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	
						أرصدة الطرف
						أرصدة الكيان
						إلغاء المصدر الصافي وفقاً للمادة ٣-٣/٣-٤
						الإلغاء لعدم الامتثال
						الإلغاء الطوعي
						السحب
						استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات المؤقتة لانتهاؤها صلاحيتها
						استبدال وحدات التخفيض المعتمد طويلة الأجل لانتهاؤها صلاحيتها
						استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل لانخفاض المخزونات
						استبدال وحدات التخفيض المعتمد للانبعاثات طويلة الأجل لعدم تقديم تقرير الاعتماد
						المجموع

الطرف  
سنة تقديم التقرير  
السنة المشمولة بالتقرير  
فترة الالتزام

الجدول ٥ (أ) - معلومات موجزة بشأن الأرصدة الدائنة والمدينة

الأرصدة المدينة						الأرصدة الدائنة						القيم الأولية
نوع الوحدة						نوع الوحدة						
وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	
												الإصدار عملاً بالمادة ٣-٧ و ٣-٨ الإلغاء لعدم الامتثال الترحيل
												المجموع الفرعي
												المعاملات السنوية
												السنة صفر (٢٠٠٧)
												السنة ١ (٢٠٠٨)
												السنة ٢ (٢٠٠٩)
												السنة ٣ (٢٠١٠)
												السنة ٤ (٢٠١١)
												السنة ٥ (٢٠١٢)
												السنة ٦ (٢٠١٣)
												السنة ٧ (٢٠١٤)
												السنة ٨ (٢٠١٥)
												المجموع الفرعي
												المجموع

الجدول ٥ (ج) - معلومات موجزة عن السحب

السحب						السنة
نوع الوحدة						
وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	
						السنة ١ (٢٠٠٨)
						السنة ٢ (٢٠٠٩)
						السنة ٣ (٢٠١٠)
						السنة ٤ (٢٠١١)
						السنة ٥ (٢٠١٢)
						السنة ٦ (٢٠١٣)
						السنة ٧ (٢٠١٤)
						السنة ٨ (٢٠١٥)
						المجموع

الجدول ٥ (ب) - معلومات موجزة بشأن الاستبدال

الاستبدال						اشتراط الاستبدال		فترات الالتزام السابقة
نوع الوحدة						نوع الوحدة		
وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	وت.م.أ.ط.	وت.م.أ.م.	
								السنة ١ (٢٠٠٨)
								السنة ٢ (٢٠٠٩)
								السنة ٣ (٢٠١٠)
								السنة ٤ (٢٠١١)
								السنة ٥ (٢٠١٢)
								السنة ٦ (٢٠١٣)
								السنة ٧ (٢٠١٤)
								السنة ٨ (٢٠١٥)
								المجموع

الطرف  
سنة تقديم التقرير  
السنة المشمولة بالتقرير  
فترة الالتزام

الجدول ٦ (أ) - بند مذكرة: معاملات تصحيحية تتعلق بالأرصدة الدائنة والمدينة

الأرصدة المدينة						الأرصدة الدائنة						المعاملات
نوع الوحدة						نوع الوحدة						
وت.م.أ.ط.	وت.م.أم.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	وت.م.أ.ط.	وت.م.أم.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	

الجدول ٦ (ب) - بند مذكرة: معاملات تصحيحية تتعلق بالاستبدال

الاستبدال						اشترط الاستبدال		المعاملات
نوع الوحدة						نوع الوحدة		
وت.م.أ.ط.	وت.م.أم.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	وت.م.أ.ط.	وت.م.أم.	

الجدول ٦ (ج) - بند مذكرة: معاملات تصحيحية تتعلق بالسحب

السحب						المعاملات
نوع الوحدة						
وت.م.أ.ط.	وت.م.أم.	وت.م.أ.	و.إ.	و.خ.أ.	و.ك.م.	